

قرار وزاري

رقم ٩٨/٤٣

بتحديد موسم صيد أسماك القاع

بالنسبة لسفن الصيد التجاري

إستناداً إلى قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨١/٥٣ وتعديلاته.

والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٤/٤

والى نتائج الدراسات الخاصة بنوسم تكاثر أسماك القاع في مياه الصيد ومؤشرات استنزافها .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يمنع منعاً باتاً على سفن الصيد التجاري صيد أسماك القاع خلال فترة إحصائها وتكاثرها الطبيعي التي تبدأ من اليوم الخامس عشر من يوليو إلى اليوم الخامس عشر من نوفمبر من كل عام .

مادة (٢) : على جميع سفن صيد أسماك القاع المرخص لها بالصيد العودة من رحلة الصيد إلى ميناء السلطان قابوس قبل الثامن عشر من يوليو من كل عام .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره

الدكتور / أحمد بن خلفان بن محمد الرواحي

وزير الزراعة والثروة السمكية

صدر في : ١١ من صفر ١٤١٩ هـ

الموافق : ٦ من يونيو ١٩٩٨ م